

الدرس 6 | شرح صحيح مسلم | كتاب الصيام | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل واتم تسليم اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين بواب الامام النووي رحمة الله على صحيح مسلم قال باب صحة - 00:00:00

صوم من طلع علي الفجر وهو جنب. حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جرير. وحدثني محمد بن رافع واللفظنا وحدثنا عبد الرزاق بن همام اخبرنا ابن جريج اخبرني عبد الملك ابن ابي بكر ابن عبد الرحمن عن ابي بكر قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه - 00:00:20

ويقص يقول في قصصه من ادركه الفجر جنباً فلا يصم. فذكرت ذلك لعبد الرحمن ابن الحارث لابييه فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضي الله عنهما فسأل - 00:00:40

فز فسألهما عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك لو عبد الرحمن - 00:01:00

قال مروانها عذمت عليك عذمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة رضي الله عنه فرددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة وابو بكر حاضر ذلك كله. قال فذكر له عبد الرحمن فقال ابو هريرة - 00:01:20

تعاملت؟ قال نعم قال هما اعلم. ثم رد ابو هريرة ما كان يقول في ذلك بالفضل ابن الى الفضل ابن عباس فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل ولم اسمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم. قال فرجع ابو هريرة - 00:01:40

لما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك اقلنا في رمضان؟ قال كذلك كان يصبح جنوباً من غير بحلم ثم يصوم واحد من حرمة ابن يحيى اخبرنا ابن اخبرنا ابن وهب اخبرنا يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وابي بكر ابن عبد - 00:02:00

ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وجنب من غير حلم فيغتسل ويصوم. حدثني هارون ابن سعيد الليلي حدثنا حدثنا ابن وهب اخبرني عنه. وهو ابن - 00:02:20

عن عدي ربه عن عبد الله بن كعب الحميري ان ابا بكر حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة رضي الله عنها اسألوها عن الرجل يصبح جنوباً يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنوباً على من جماع لا من حلم - 00:02:40

ثم لا يفطر ولا يقضي. حدثنا يحيى ابن يحيى قال قررت على مالك عن عبد ربه ابن سعيد. عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن انشاء من ان يجد وامى سلامة زوج زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهما قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من - 00:03:00

دماء غير احتلام في رمضان ثم يصوم. حدثنا يحيى ابن ايوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل ابن جعفر اخبرني عبد الله ابن عبد الرحمن وهو ابن معمر ابن حزم الانصاري وابو طوالة - 00:03:20

ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة رضي الله عنهما ان رجلاً ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدركني الصلاة وانا جنب؟ افاصوم؟ فقال - 00:03:40

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى تدركني الصلاة وانا ذنب فاصوم فقال لست مثلاً يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من

ذنبك وما تأخر. فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله. واعلمكم بما - 00:04:00

اتقي حدثنا احمد بن عثمان النوفلي حدثنا ابو عاصم حدثنا ابن جرير اخبرني محمد بن يوسف عن سليمان ابن اسحاق ان موسى وسلمة رضي الله عنها عن الرجل يصبح جنوبنا يصوم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنوبا من غير احتلام ثم يصوم - 00:04:20

باب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن حاتم ابن سعيد ابن جريج ثم ساق من طريق والحديث عبد الرزاق عن - 00:04:40

ابن جريج قال اخبرنا عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر قال سمعت ابا هريرة يقص يقول في قصصه من ادركه الفجر من ادركه. الفجر جنباً فلا يصم. فذكرت ذلك لعبد الرحمن ابن - 00:04:58

الحارث لابيهِ فانكر فانطلق عبد الرحمن انطلقت معه الى حتى دخلنا على عائشة وام سلمة فسألاها فسألها عن ذلك قال فكلتاها قالت كانه يصبح جنو من غير حلم ثم يصوم - 00:05:17

فانطلقنا حتى دخلنا على مروان هو ابن الحكم فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال عذمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة فرددت عليه ما يقول قال ابو هريرة - 00:05:33

هما قالتاه قال هما اعلم ثم رد ابو هريرة ما كان يقوم بذلك الى الفضل ابن عباس فقال ابو هريرة سمع ذاك من فضل ولم اسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك - 00:05:48

هذا الحديث يدل على ان ابا هريرة عندما ان ابا هريرة عندما قال ان من اصبح جنب لا صيام له انه لم يأخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:06

في هذا الباب شيء انه قال من اصبح جنباً انه يفطر. وانما نسب ذلك الى الفضل ابن عباس رضي الله تعالى عنه وعلى هذا هذا القول ان من اصبح جنباً - 00:06:23

اه ثم ان من اصبح جنة وهو يريد الصوم انه لا صوم له هذا قول قد اندثر واندرس ولم يبقى لم يبقى به قائل وانعقد الاتفاق بعد ذلك على ان من اصبح جل وهو يريد الصوم - 00:06:38

ان صومه صحيح ولا شيء ولا شيء عليه. ثم ذكر ايضا حديث آ عبد الله بن كعب الحميد ابي بكر حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة وذكر الحديث ثم ذكر ايضا عن عائشة ان رجلاً يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركه الصلاة وانا - 00:06:53

آ جنب افاصوم قاسم وانا تدركني الصلاة وانا اجنب فاصوم؟ فقال لست ولست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجو - 00:07:16

ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ثم روى ايظاً من حيث انه سأل ام سلمة عن الرجل يصبح جنباً ايصوم؟ قال كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم. اذا آ مسألة من اصبح جنباً سواء من جماع - 00:07:29

او باحتلام فان صومه صحيح بالاتفاق وان قول ابي هريرة هذا قد تركه ورجع عنه رضي الله تعالى رجع عنه رضي الله تعالى عنه جاء في نسخة ان ابا بكر ذكر ذلك لعبد الرحمن الحارث وجاء في - 00:07:50

قتل علاء بن ماهان فذكر عبد الرحمن ذلك لابيهِ والصواب انه فذكر عبد الملك لابيهِ ابا بكر لابيهِ ابي بكر القصة وليس عبدالرحمن ذكرها للحارث ابن هشام هذا هو الصواب - 00:08:15

اه الباب الذي بعده قال حدثنا يحيى ابن يحيى ابو بكر بن شيبه الى ان ساق باسناد عن ابن عيين عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال جار وسلم فقال هلكت يا رسول الله؟ قال وما اهلكك - 00:08:35

قال وقعت على امرأتي وانا في رمضان ايش قرأتها؟ طب انت انت ذكرت بايين بس باب واحد ان شاء الله. اظنك ذكرت بايين باب صحة صوم من طلع الفجر عليه وهو جنب. والباب الذي بعده والباب تغليظه - 00:08:56

الجماع ما قرأتها صح؟ اي نعم طيب والباب اللي قبله بس هذا واحد؟ ايه مبنى واحد طبعا هذي المسألة انعقد الاتفاق عليها ان من

اصبح جنباً وهو الصوم الا صومه صحيح سواء - [00:09:12](#)

اصبح من جماع او اصبح بالاحتلام اما الاحتلام فليس فيه خلاف ايضا وكذلك الجماع من جامع زوجته ونام او او آاه مسألة يمكن ان
نفصلها الى ما يلي اولا - [00:09:24](#)

من احتلم في اثناء النهار من احتل النهار فهذا بالاتفاق صوم صحيح ولا شيء عليه الحالة الثانية من احتلم او جامع ودخل الفجر عليه
وهو جنب فهناك ممن يرى انه لا صيام له - [00:09:41](#)

لانه وهذا قول شاذ قول شاذ لا يلتفت لكن هناك من يقول بالتفريق بين من بين من اصبح جنباً وبين من دخل للصيام وهو جنب
والصحيح الذي عليه اتفاق الائمة انه لا فرق بين ان يدخل الصوم عليه ان يدخل عليه وقت الصيام وهو جنب - [00:09:56](#)
وبين ان بين ان يجنب اثناء صيامه. اذا كان باحترام يعني هناك الاحتلام هناك بدماء اما بالجماع فبلا خلاف اذا تعمد الجماع في النهار
فصومه باطل. اما اذا جامع ونام - [00:10:17](#)

فهذا من علم من يرى انه لا يصح صومه نسب هذا الى احد ابناء بن ماجشون قالوا لا صوم له وهذا للصحيح انه قول شاذ وليس من
شروط الصيام الطهارة من الحدثين لا - [00:10:32](#)

بين الحدث الاكبر ولا من الحدث الاصغر وليس من شروط الصيام ايضا الطهارة الاغتسال الاغتسال من الحيض او النفاس بل بمجرد
ان تطهر والحائض من حيضها فان لها ان تصوم ولو اخرت الغسل الى بعد صلاة الفجر فصومها صحيح. كذلك الجنب لو جامع واخر
غسله الى بعد - [00:10:46](#)

الى بعد دخول الفجر نقول صومه صحيح. والقول الذي يخالف هذا هو قول ضعيف ومخالف الاتفاق الذي انعقد ومخالف ايضا
للاحاديث الصحيحة الكثيرة لان من اصبح جنباً اهل الصوم ان صومه صحيح الله اعلم - [00:11:08](#)